

ومن اجرم بخطين او عمرتين او ادخل نسكاً  
 على نسك استمر في اجدهما ورفض الاخر  
 واداه لوقته ويتعفن البخيل للرفض فيلزم  
 ويتنشى ما لزم قبله **فضل** ومخضواته  
 انواع منها الزفت والفسوق والجبال  
 والترين بالكحل ونحوه ولبن ثياب الزينة  
 وعقب النكاح كالشهادة والرجعة  
 ولا توجب الا الاثم ومنها الوط ومقاتته  
 وفي الامني او الوط بدنه وفي الامني او  
 او ما في حكمه بقره وفي تحريك الساكن شاه  
 ثم عد لها من بنا ومنها البس الرجل الخيط **مطلق**

الا اضطلاً فان نسي شقه وعليه دم  
 وتعطيه راسه ووجه المرأة باي مباشر  
**غالباً** والتماس الطيب واكل صيد البر  
 وفيها الفديه شاه او اطاقام سبته  
 او صوم ملك وكذلك في حبس كل الاصابع  
 او تقصيرها او خمس منها وفي ان الة يسن  
 او شعر او بشر منه او من محرم غيره  
 يبين الشهرة في الخطاب وفيما دون ذلك  
 وعن كل اصبع صدقة وفيما دونها خضته  
 ولا تتضاعف بتضعيف الجنس في المجلس  
 ما لم يتخلل الاخراج او نزع اللباس ونحوه